

موقف الشريعة الإسلامية من الاستمتاع بالدمى والأعضاء التناسلية الاصطناعية

إعداد

د. التوم محمد المشرف الزين الطالب: محمد جمعة حمادي الحلبوسي

مستخلص

ناقش هذا البحث موقف الشريعة الإسلامية من الاستمتاع بالدمى والأعضاء التناسلية الاصطناعية، وكان الهدف من كتابة هذا البحث معالجة الظواهر والسلوكيات التي طرأت على المجتمع العربي والإسلامي، واتبع الباحث في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن وذلك باستعراض ما وقفنا عليه من آراء فقهاء المذاهب الفقهية المختلفة، فنقلنا عنهم الآراء وأدلتها وناقشناها بموضوعية وعلمية، دون التأثير برأي مذهبي معين، وكان من أهم نتائج البحث وتوصياته أن ممارسة العملية الجنسية مع الدمية الجنسية أو بالأعضاء التناسلية الاصطناعية، هذا يؤدي إلى عزوف الشباب عن الزواج وكثرة العنوسة وضياع الأخلاق وفشل العلاقة الحميمة بعد الزواج، لاعتماد الشاب عليها في تفريغ شحنته الجنسية، كذلك من النتائج أن بيع وشراء مثل هذه الأشياء الاصطناعية فيه إثارة للشهوات المحرمة وإعانة على ارتكاب المحرمات والتعاون على الإثم، وأن استخدامها يعد وسيلة من وسائل الاستمنااء، لأن الغرض منها استخراج المنى، لذا ألحقها أهل العلم بمسألة الاستمنااء.

ومن أهم التوصيات أن على الدولة منع استيراد أي نوع من الأنواع التي تساعد على نشر الفاحشة، والشذوذ الجنسي كالدمى الجنسية، والأعضاء الجنسية الاصطناعية، وأن تكون هنالك مراقبة شديدة على الحدود والمطارات في منع هذه الأنواع التي تفسد المجتمع، كذلك من التوصيات وضع عقوبات صارمة لمن يبيع أو يروج مثل هذه الأنواع.

Abstract

This research discussed the position of Islamic Sharia regarding the enjoyment of dolls and artificial genitalia, and the aim of writing this research was to address the phenomena and behaviors that have occurred in the Arab and Islamic society. One of the most important results and recommendations of the research was that the practice of sexual activity with a sex doll or artificial genitalia, this leads to the reluctance of young people from marriage, a lot of spinsterhood, a loss of morals and the failure of intimate relationship after marriage, Because the young man relies on it to unload his sexual shipment, also from the results that buying and selling such artificial things stimulates forbidden desires and helps in committing taboos and cooperating in sin, and that using them is one of the means of masturbation, because the purpose of it is to extract semen, so the people of knowledge attached it to the issue of masturbation.

One of the most important recommendations is that the state should prevent the import of any kind that helps spread immorality and homosexuality, such as sex dolls, and artificial sexual organs, and that there should be strict control at borders and airports to prevent these types that corrupt society. Sells or promotes such types.

مقدمة :

مع انفتاح العالم الكبير على الأنترنت ، وانتشار المواقع الإباحية ، وغياب الوازع الديني في العالم العربي ، وعزوف الشباب عن الزواج بسبب ارتفاع تكاليفه ، أصبح الجنس منتشرًا بكثرة في المجتمعات العربية فاستغل الغرب هذه الفرص كعادته لتخريب الشباب ، فاخترعوا دمية تشبه الى حد كبير جسم المرأة، وأعضاء تناسلية تشبه أعضاء الذكر والأنثى ليمارسوا بها الجنس .

والدمى الجنسية (Sex doll) : هي نوع من أنواع الألعاب الجنسية تكون مشابهة في حجم وشكل الشريك الطبيعي - الرجل أو المرأة - وقد تكون الدمية جسمًا كاملاً مع الوجه ، أو مجرد الحوض مع الأعضاء كالمهبل والشرح والفم والقضيب من أجل التحفيز الجنسي ، وقد تكون بعض اجزائها قابلة للاهتزاز.⁽¹⁾

والأعضاء التناسلية الاصطناعية وهي :

أ- القضيب الاصطناعي (Dild): ويُعدُّ من أشهر الألعاب الجنسية ، وله شكل العضو الذكري، ويأتي في العديد من الأحجام والألوان ، ويستخدم بإدخاله في المهبل أو الشرج ، ويندرج في هذا النوع عدة أنواع فرعية كالقضيب الاصطناعي الهزاز (Vibrator) ، والقضيب الاصطناعي الخاص بالشرح (Butt plug)، والقضيب الاصطناعي المرتبط بالحزام (Starp-on) وغيرها.⁽²⁾

ب- المهبل الاصطناعي (Artificial vagina) : هو جهاز مصمم لمحاكاة المهبل الحقيقي ، ويستخدم لتسهيل المتعة الجنسية لدى الإنسان، وقد يكون فيه أجزاء متحركة لزيادة التحفيز والمحاكاة بدقة للمهبل الحقيقي، وقد تصنع مهابل شرجية بالنسبة للذين يفضلون الجنس الشرجي.⁽³⁾

وكانت بداية نشأة هذه الدمى والأعضاء التناسلية الاصطناعية في القرن السابع عشر، حيث كانت الدمى تصنع من القماش أو الملابس القديمة حيث استخدمت للسجناء، والبحارة الفرنسيين والإسبان الذين يقضون رحلات طويلة في عرض البحر، واستغرق إنتاج دمي بديلة ومشابهة لأعضاء الإنسان عدة قفزات تكنولوجية في أواخر القرن العشرين، ففي عام 1970م أصبح الفايثيل والسيليكون المواد الأكثر استخداماً في تصنيع هذه الدمى، وقد أعطى السيليكون على وجه الخصوص درجة أكبر من الواقعية ، وتعتبر اليابان والصين من أكثر الدول المصدرة لأفضل دمي الجنس من حيث التقنية المتطورة في العالم، وتصنع من مادة

(1) دمية جنسية، مقال منشور على موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة <http://wikivisually.com> .

(2) لعبة جنسية، مقال منشور على موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org> .

(3) مهبل اصطناعي، مقال منشور على موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة <http://wikivisually.com> .

السليكون عالي الجودة ، ولها جلد ملمس جلد يوحي الى أقرب ما يمكن من جلد المرأة الحقيقية ، وهيكلها وتفاصيل جسدها مصممة على الكمبيوتر بحيث يصعب التفريق بينها وبين امرأة عادية ، ويمكن ان تصنع العروس على حسب ما يريد مشتريها مثل : الصوت ، وطبيعة الكلام ، وشكل وجهها ، ويمكن لمشتريها أن يتحكم بحركتها وجلستها ووقوفها بالريموت كونترول . (4)

وقسم الباحث هذا البحث على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : أضرارها على المجتمع ، وحكم بيعها وشرائها .

المطلب الثاني : الحكم الشرعي في الاستمتاع بها .

المطلب الثالث : أثر استخدامها على العبادات .

المطلب الأول : أضرارها على المجتمع ، وحكم بيعها وشرائها:

الفرع الأول: أضرارها على المجتمع:

لقد حذر الأطباء وعلماء الاجتماع وعلماء الشريعة الإسلامية من استخدام الدمية الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية في ممارسة الجنس؛ لأنها لا تأتي بالإشباع بل بمزيد من المشاكل لما لها من أضرار وأخطار على الفرد والمجتمع؛ ولأنها طرق غير قويمه، والطريقة الصحيحة هي الزواج الشرعي، ومن هذه الأضرار:

1- إن ممارسة العملية الجنسية مع الدمية الجنسية أو بالأعضاء التناسلية الاصطناعية يؤدي الى فشل العلاقة الحميمة بعد الزواج، لاعتماد الشاب عليها في تفريغ شحنته الجنسية المختزنة، وعند الزواج يفاجأ بفشله في إقامة علاقة حميمة بالشكل الطبيعي مع زوجته حيث يصاب الرجال بالضعف الجنسي . قال الدكتور نبيل أمين⁽⁵⁾: إن إدمان ممارسة الجنس مع تلك الدمية الجنسية يؤدي إلى العديد من الأضرار كاحتقان البروستاتا وضعف السائل المنوي والهزال، بجانب إلحاق الضرر بالخصيتين فهي أقرب إلى ممارسة العادة السرية.⁽⁶⁾

(4)دمية جنسية، مقال منشور على موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة <http://wikivisually.com> ، والدمية الجنسية تخرب بيوت المصريين، مقال منشور على موقع جريدة البوابة في (1/أكتوبر/2014) <http://www.albawabhnews.com>.

(5)أ.د. نبيل أمين، استشاري أول المسالك البولية وطب وجراحة الجهاز التناسلي للذكور، عضو الجمعية العالمية لأبحاث الضعف الجنسي ، بالمنصورة والقاهرة .مركز الدكتور نبيل امين لأمراض الذكورة وعقم الرجال <http://eg.daleel.waseet.net> .

(6)خدعة الدمى الجنسية ، مقال منشور على موقع مدونة ثقافة للجميع <http://taqafaliljami3.blogspot.com> .

وقال الدكتور طه عبد الناصر⁽⁷⁾ في تصريحات لموقع mbc.net: هذه العملية تشبه ممارسة العادة السرية"، مشيراً إلى أنها لا تعطي إشباعاً كاملاً للرغبة الجنسية كالعلاقة الحميمة بين الزوجين، وحذر د.عبد الناصر من خطورة انتقال عدوى الأمراض التناسلية إذا استعمل أكثر من شخص هذه الدمية.⁽⁸⁾

2- إنها تؤدي الى عزوف الشباب عن الزواج ، وكثرة العنوسة ، وضياع الأخلاق ، وانحيار المجتمع، قال الداعية المصري سامح عبد الحميد : هذه الدمي تجعل الشاب ينغلق على نفسه ويعيش في أوهام كاذبة، وتصرفه عن الزواج، ويؤدي ذلك لزيادة نسبة العنوسة، وقد يستخدمها المتزوج فتزيد من حالات الكره والنفور والطلاق"، ثم قال : "هناك دُمي على شكل رجل للنساء، وبهذا تكتمل خطة انهيار المجتمع وضياع الأخلاق وزيادة معدلات الانحراف والانحلال والخيانة " .⁽⁹⁾

وقال الدكتور نبيل أمينبند إن تحدثاً ضرار ممارسة الجنس مع الدمية الجنسية : " أنها لا تقتصر على الصحة الجنسية للرجال فقط، ولكنها ستؤدي إلى كارثة اجتماعية تؤدي إلى عزوف الشباب عن الزواج، واختيار الطريق الأسهل بعيداً عن تكاليف الزواج العالية، ما يؤدي إلى ارتفاع نسبة العنوسة بين الإناث.⁽¹⁰⁾

وقال الدكتور هاشم بحري⁽¹¹⁾: " يتم تصميم الماكيت- نموذج الدمية الجنسية - بشكل لا يمكن لك أن تميزه عن المرأة الحقيقية سواء في الملمس أو الشكل أو الاستدارة ، مما يجعلها تستقطب ضعاف النفوس من الجنسين ، كما أن هذا الأمر يجعل كل طرف يمتلك ثقافة سيئة عن الطرف الآخر في العملية الجنسية ، والتي تتبع بشكل أساسي من شخصية هشة ولا شك ، كما ينتج عنها اضطرابات نفسية كبيرة ، وتعكس فشل تلك الشخصيات في إقامة علاقات سوية مع الطرف الآخر " .⁽¹²⁾

الفرع الثاني : حكم بيعها وشرائها:

(7)الدكتور طه عبد الناصر الفار، أستاذ طب وجراحة امراض الذكورة والعقم-كلية الطب- بجامعة القاهرة . موقع أفضل الأطباء

. <http://new.topdoctors.me>

(8)دمى جنسية للجماع بديلة للزوجة ، مقال منشور على موقع <http://www.mbc.net>

(9)فتوى داعية تثير الجدل... "دعارة الروبوتات حرام لأن الرجال ستطلق النساء وتعيش معها!" ، تقرير على موقع صحيفة

"الأنباء" الكويتية اليوم الجمعة (26 اغسطس / آب 2016) <http://www.alanba.com.kw>

(10)خدعة الدمي الجنسية، مقال منشور على موقع مدونة ثقافة للجميع <http://taqafaliljami3.blogspot.com>

(11)الأستاذ الدكتور محمد هاشم كمال بحري ،استاذ الطب النفسي بجامعة الأزهر ، واستشاري في اليونسيف والجمعيات الغير

حكومية لرعاية أطفال الشوارع وأطفال في خطر .

(12)د. هاشم بحري ، الدمية الجنسية ، مقال منشور على موقعه <http://hashembahary.net>

إن البضاعة المحرمة كالمجلات الماجنة والأشرطة والأقراص التي فيها الأغاني والأفلام الساقطة، وكل ما يدعو إلى الفاحشة والزينة كالدمى الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية، كل ذلك يحرم بيعه وشراؤه، وتأجيرها، والمال الذي يحصل من ذلك كله حرام لا يحل لصاحبه، وذلك لما يأتي:

1- إن هذا البيع والشراء يدخل في الوعيد الذي توعده الله تعالى به من يرغب في إفساد المسلمين، وتزيين الحرام لهم، وإشاعة الفاحشة بينهم وهذا من كبائر الذنوب، قال تعالى: ﴿...﴾⁽¹³⁾، قال الشيخ ابن عثيمين (رحمه الله) عن محبة شيوع الفاحشة في الذين آمنوا: "ومن ذلك من يثون الأفلام الخليعة، والصحف الخبيثة الداعرة، فإن هؤلاء لا شك يحبون أن تشيع الفاحشة في المجتمع المسلم، ويريدون أن يفتتن المسلم في دينه بسبب ما يشاع من هذه المجلات، والأفلام الخليعة الفاسدة، أو ما أشبه ذلك... (لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة) أي عذاب مؤلم في الدنيا والآخرة".⁽¹⁴⁾ ولا شك أن بيع مثل هذه الدمى الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية من إشاعة الفاحشة في المجتمع.

2- إن بيع وشراء مثل هذه الدمى الجنسية والأعضاء الاصطناعية والصور المجلات الاباحية فيه إثارة للشهوات المحرمة، وإعانة على ارتكاب المحرمات وتعاون على الإثم والله تعالى يقول: ﴿...﴾⁽¹⁵⁾، قال ابن قدامة (رحمه الله): "وهذا النهي يقتضي التحريم".⁽¹⁶⁾

3- إن هذا البيع والشراء من وسائل الفساد والافساد، ومن العوامل التي تزيد انتشار الفواحش في المجتمع ويترتب عليها أضراراً كثيرة، والمقرر عند الفقهاء (رحمهم الله) كما قال الإمام العز بن عبد السلام: "لوسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل"⁽¹⁷⁾، فوسيلة المحرم محرمة، وهذه الدمى والأعضاء الاصطناعية والصور المجلات الاباحية هي وسيلة تساعد على نشر الفحشاء والمنكر في المجتمع من الزنا واللواط والعادة السرية فبيعها وشراؤها حرام لأنها وسيلة تؤدي إلى الحرام، وما أدى إلى الحرام فهو حرام.

4- أن كل ما يستعمل على وجه محرم، أو يغلب الظن ذلك؛ فإنه يحرم تصنيعه واستيراده، وبيعه وترويجه بين المسلمين، قال ابن حزم (رحمه الله): "ولا يحل بيع شيء ممن يوقن أنه يعصى الله به أو

(13) سورة النور: الآية (19).

(14) ابن عثيمين، شرح رياض الصالحين: (7/3) مرجع سابق.

(15) سورة المائدة: من الآية (2).

(16) ابن قدامة، المغني: (4/167) مرجع سابق.

(17) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنعام: (1/53) مرجع سابق.

فيه ، وهو مفسوخ أبداً ...، كبيع الحرير ممن يوقن أنه يلبسه ، وهكذا في كل شيء ؛ لقوله تعالى: ☐ ☐ ☐ ☐ ☐ ☒ ☐ ☐ ☐ ☐

ج⁽¹⁸⁾، والبيوع التي ذكرنا ظاهر على الاثم والعُدوان بلا تطويل ، وفسخها تعاون على البر والتقوى"⁽¹⁹⁾، وقال ابن تيمية (رحمه الله): " وكل لباس يغلب على الظن أن يستعان بلبسه على معصية فلا يجوز بيعه وخياطته لمن يستعين به على المعصية والظلم".⁽²⁰⁾ وهذا ليس خاص باللباس ، بل هو عام في كل مباح في الأصل وعلم أنه يستعان به على معصية ، فالدمى الجنسية والأعضاء التتاسلية الاصطناعية يستعان بها على معصية الله تعالى فيحرم بيعها وشراؤها .

فيجب شرعاً على كل تاجر مسلم أن يتقي الله عز وجل بالمسلمين ، وأن يتعامل بالطيبات ؛ لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً ، فلا يجوز له أن يتعامل مع غيره بالمحرمات فلا يصنع ولا يشتري ولا يبيع إلا ما فيه خير ونفع للمسلمين ، ويترك ما فيه ضرر عليهم ، قال تعالى : **چ د ژ ژ ژ ژ ژ ژ ژ** **چ**⁽²¹⁾ ، وخرج بالطيبات ما كان بيعه وشراؤه محرماً في الشريعة الاسلامية ، وما فيه من اشاعة للمنكرات والفواحش وتعاون على الإثم والعدوان .

المطلب الثاني : الحكم الشرعى فى الاستمتاع بها:

، وبعضهم يستخدمها بحجة كسر الشهوة حتى لا يقع في الزنا . (22)

وعند النظر في هذه الدمى الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية لاحظنا أن الغرض منها

(18) سورة المائدة : من الآية (2) .

(19) ابن حزم ، المحلى بالآثار : (7 / 522) مرجع سابق .

(20) ابن تيمية ، شرح العدة في الفقه : (4 / 386) مرجع سابق .

(21) سورة الاعراف : من (157) .

(22) من أسباب ظاهرة انتشار الدُمى الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية في المجتمعات : 1- ضعف الوازع الديني ، وتأخر الزواج للشباب . 2- تقصير الكثير من الأسر المسلمة في تربية أولادهم وبناتهم على أخلاق الإسلام وآدابه وقيمه . 3- تساهل الكثير من الأسر في مشاهدة الأفلام الهابطة ، وسماع الأغاني الماجنة دون حياء أو خجل ، ودون توجيه لما يجوز وما لا يجوز . 4- رفاق السوء فهم أخطر على انحراف الشاب والفتاة جنسياً ، ووقوعهما في مستنقع الرذيلة . 5- الفراغ للشباب يجعله يفكر في الجنس فيضطر الى امتلاك هذه الدُمى لممارسة الجنس معها للترويح عن نفسه .

استخراج المني، ولذا فقد ألحقها أهل العلم بمسألة الاستمناء، وجعلوها وسيلة من وسائل الاستمناء⁽²³⁾، فهي تأخذ حكم الاستمناء ويجري فيها الخلاف الذي جرى فيه، والراجح فيها أن استخدام الدمى والأعضاء التناسلية الاصطناعية محرمة إلا عند الضرورة كخشية الوقوع في الزنا ونحوه كما رجح الباحث سابقاً في الاستمناء . (24)

قال الدكتور حسام الدين عفانة: " إن الهدف الأساسي من استعمال الدُمى الجنسية هو إفراغ الطاقة الجنسية ، ويجب أن يُعلم أن أي استمتاع جنسي بغير الاتصال المشروع بالزوجة محرّم شرعاً بأي وسيلة كان، سواء كان استمناء باليد - العادة السرية - أو باستعمال الدُمى الجنسية ، أو غير ذلك من الوسائل، فالطريق الوحيد المشروع للاستمتاع الجنسي هو مع الزوجة فقط، وما عدا ذلك يعتبر تعدياً لما أحل الله تعالى". (25)

وقال الدكتور مصطفى عمارة أستاذ الحديث في جامعة الأزهر: "كل عملية تُقرّ فيها الطاقة الجنسية خارج رحم المرأة - الزوجة - تعرف بالاستمناء أو العادة السرية التي هي محرمة شرعاً". (26)

وقد حرمتها جمعية علماء المسلمين في الجزائر في منشور على صفحتها في الفيسبوك وأوضحت أن الدمى الجنسية تسبب العقم والإيدز، وتنتشر فتنة عظيمة، داعية الشباب خاصة والمواطنين عامة بوجوب اليقظة من هذه المصائب القادمة من أسواق الصين وغيرها التي تضرب أخلاقهم سواء من الذكور أو الإناث. (27)

(23) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (ت: 728 هـ)، جامع المسائل ، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة الطبعة الأولى، 1424هـ: (ص: 254)، وابن القيم ، بدائع الفوائد: (4/ 1472) مرجع سابق، وابن مفلح، الفروع وتصحيح الفروع: (10/127) مرجع سابق ، وابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار : (2/ 399) مرجع سابق، والشوكاني، بلوغ المني في حكم الاستمناء: (ص: 26)، والأدرسي، الإستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء: (ص: 60)، والدكتور حسام الدين عفانة، حكم استيراد وبيع واستعمال الدُمى الجنسية، مقال منشور على موقع شبكة يسألونك الإسلامية <http://yasaloonak.net>.

(24) مراجعة أقوال الفقهاء في الاستمناء وأدلتهم ومناقشتها : (ص: 614)

(25) الدكتور حسام الدين عفانة، حكم استيراد وبيع واستعمال الدُمى الجنسية ، مقال منشور على موقع شبكة يسألونك الإسلامية <http://yasaloonak.net>.

(26) دُمى جنسية للجماع بديلة للزوجة.. وخبير ذكورة يعتبرها "عادة سرية" ، مقال منشور على موقع <http://www.mbc.net>.

(27) فتوى منشورة على موقع جمعية العلماء المسلمين الجزائريين على الفيسبوك <https://www.facebook.com>.

(28) $\begin{matrix} \text{ق} & \text{ق} & \text{ج} & \text{ج} & \text{ج} \\ \text{ق} & \text{ق} & \text{ق} & \text{ق} & \text{ق} \end{matrix}$

المطلب الثالث : أثر استخدامها على العبادات:

الفرع الأول : أثر استخدامها في الوطء على وجوب الغسل :

الاصطناعي في فرجها فهل يوجب الغسل في هذه الحالة ؟

فالجواب يكون على فرعين:

سائر بدن الانسان فلا يحب الغسل فيه. (30)

والثاني : ما يخص المرأة : فإذا قامت المرأة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها ، فيمكن

قياس هذا الحكم على حكم إيلاج المرأة أصبعها في قبلها ، فذهب الفقهاء (رحمهم الله) على عدم وجوب

(28) سورة المؤمنون : الآية (5-6) .

(29)الكاساني، بدائع الصنائع : (1/ 36) مرجع سابق ، وابن قدامة، المغني : (1/ 265، 273) مرجع سابق ، والنووي ، المجموع: (2/ 139) مرجع سابق، والدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: (1/ 127) ، وابن حزم ، المحلى بالآثار: (1/249_250) مرجع سابق .

(30) ابن حزم، المحلى بالآثار : (1/ 249) مرجع سابق، وابن قدامة ، المقني: (1/ 218) مرجع سابق ، والنووي، المجموع شرح المذهب: (2/ 51) مرجع سابق ، والحطاب الرعيني ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: (1/ 309) مرجع سابق، وابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار: (1/ 162) مرجع سابق، والموسوعة الفقهية الكويتية: (31/ 201) مرجع سابق.

الغسل بمجرد ادخال الأُصْبُع في المهبل⁽³¹⁾؛ وذلك لعدم وجود نص يوجب الغسل ، وأن الأُصْبُع ليس آلة للجماع ، ولقصور الشهوة فيه ، وكذلك لو أدخلت المرأة الذكر الاصطناعي في فرجها فلا يجب به الغسل، ولكن يقيّد هذا بما لم يغلب على ظنها نزول مائها ، فإذا نزل ماؤها فقد وجب الغسل .⁽³²⁾

الفرع الثاني: أثر استخدامها في الوطء على الصيام :

إذا وطء الصائم الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي، أو قامت الصائمة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها فهل يفسد الصيام في هذه الحالة ؟
فالجواب يكون على فرعين:

الأول: ما يخص الصائم: فإذا وطء الرجل الدمية أو الفرج الاصطناعي، فحكمه كما يأتي:

أ- إذا لم يحصل انزال: فلا يفسد صومه باتفاق الفقهاء⁽³³⁾؛ وذلك لأنه لا يسمى جماعاً، والفقهاء نصوا على أن الصوم يفسد إذا كان الإيلاج في فرج أصلي سواء كان في قبل أو دبر، فلو أولج خنثى مشكل ذكره في قبل خنثى مثله، أو قبل امرأة، أو أولج رجل ذكره في قبل خنثى مشكل، لم يفسد صوم واحد منهما إلا أن ينزل ، وهذا مع قرينه من الفرج الأصلي⁽³⁴⁾، فالقول بعدم فساد الصوم في إيلاج الصائم في الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي من باب أولى لأنه ليس بفرج أصلي.

ب- أما إذا حصل انزال: فقد ذكر الباحث سابقاً أن استخدام الدمية الجنسية أو الأعضاء التناسلية الاصطناعية حكمها حكم الاستمنااء ، ولذلك يمكن قياس هذه المسألة على حكم الاستمنااء للصائم، فإذا حصل من الصائم استمنااء فنتج عنه نزول المنى فلفقهاء (رحمهم الله) في فساد صيامه قولان :

(31) عند بعض الحنفية وجوب الغسل إذا أدخلت أصعبها في قبلها وقصدت الاستمتاع؛ لأن الشهوة فيهن غالبية فيقام السبب مقام المسبب دون الدبر لعدمها . ابن نجيم ،البحر الرائق شرح كنز الدقائق : (1/ 62) مرجع سابق ، وابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار : (1/ 166) مرجع سابق .

(32) ابن حزم ، المحلى بالآثار: (1/ 249) مرجع سابق ، والنووي، المجموع: (2/ 138) مرجع سابق، والمواق، التاج والإكليل:(1/449) مرجع سابق، والشرنبلالي، حسن بن عمار بن علي المصري الحنفي (ت:1069هـ)، مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح، المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، 1425هـ/ 2005م : (ص: 44) .

(33)النووي، روضة الطالبين: (2/ 361) مرجع سابق، وابن جزي الكلبي، القوانين الفقهية: (ص: 81) مرجع سابق، والبابرتي، العناية شرح الهداية: (2/ 330) مرجع سابق، والبهوتي، كشاف القناع : (2/ 324) مرجع سابق.

(34) ابن مفلح ، الفروع وتصحيح الفروع : (5/ 40) مرجع سابق .

القول الأول: ذهب الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، الى أنه إذا استمنى الصائم فأمنى فسد صومه.⁽³⁵⁾

القول الثاني: ذهب الظاهرية، الى أنه إذا استمنى الصائم فأمنى لا يفسد صومه.⁽³⁶⁾
الأدلة ومناقشتها:

أدلة أصحاب القول الأول:

أ- من السنة النبوية: حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِزِيهِ))⁽³⁷⁾

ففي هذا الحديث دلالة على أن الصائم استمنى فأمنى يفسد صومه ؛ لأن فيه كناية عن عدم ثوران الشهوة ، فمن أنزل بالاستمناء لم يكن مالكا لإربه وبالتالي يكون صومه قد فسد .⁽³⁸⁾

ب- من المعقول: أن انزال المنى بالاستمناء يفسد الصوم كالانزال بالمباشرة في الجماع بجامع انزال المنى في كل منهما .⁽³⁹⁾

أدلة أصحاب القول الثاني :

من المعقول: أنه لم يأت في إفساد الصوم بالاستمناء دليل ولا جماع، فكيف يكون ابطال الصيام به ؟.⁽⁴⁰⁾

ردوا على هذا الاستدلال: بأن الأدلة التي سبق ذكرها في القول الأول دلت على فساد الصوم بذلك.

الرأي الراجح: بعد عرض أقوال الفقهاء - رحمهم الله - وأدلتهم ومناقشتها ، أميل إلى ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلون بأنه إذا استمنى الصائم فأمنى فسد صومه ؛ وذلك لقوة أدلتهم وسلامتها من المعارضة ، وضعف أدلة أصحاب القول الثاني لورود المناقشة عليها ، وبناءً على ذلك إذا وطء الرجل الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي فأنزل فسد صومه .

(35) ابن قدامة، المغني: (4/ 372) مرجع سابق، والشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي: (1/ 335) مرجع سابق، وابن

نجيم، البحر الرائق: (2/ 293) مرجع سابق، والساوي، حاشية الصاوي: (1/ 707) مرجع سابق .

(36) ابن حزم ، المحلى بالآثار: (4/ 335) مرجع سابق .

(37) أخرجه مسلم، كتاب الصيام - بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُبْلَةَ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً: (2/ 777)، برقم (1106).

(38) ابن قدامة ، المغني : (4/ 361) مرجع سابق .

(39) ابن قدامة ، المغني: (4/ 373) مرجع سابق، وزين الدين المنجي، الممتع في شرح المقنع : (2/ 31) مرجع سابق .

(40) ابن حزم ، المحلى بالآثار : (4/ 347) مرجع سابق .

والثاني: ما يخص الصائمة: فإذا قامت الصائمة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها، فيمكن قياس هذا الحكم على ما ذكره الفقهاء (رحمهم الله) في مسألة ادخال الأصبع الى فرج المرأة حال الصوم، فإما أن يحصل انزال أو لا .

أ- فإذا لم يحصل انزال : فاختلف الفقهاء (رحمهم الله) في الافساد على قولين :
القول الأول: ذهب المالكية، والحنابلة، والظاهرية، وأبو الليث⁽⁴¹⁾ من الحنفية، الى أن دخول الأصبع الى فرج المرأة الصائمة لا يُعدّ مفطراً لها، فدخلوا الذكر الاصطناعي في فرج الصائمة لا يُعدّ مفطراً لها.⁽⁴²⁾

القول الثاني: ذهب الحنفية⁽⁴³⁾، والشافعية، الى أن دخول الأصبع الى فرج المرأة الصائمة مفطراً لها، فدخلوا الذكر الاصطناعي في فرج الصائمة يُعدّ مفطراً لها.⁽⁴⁴⁾
الأدلة ومناقشتها :

أدلة أصحاب القول الأول : من المعقول :

- 1- أن الأصبع ليست بألة جماع، ولا يسمى إيلاجه جماعاً .⁽⁴⁵⁾
- 2- أن الطب الحديث أثبت عدم وجود منفذ بين الجهاز التناسلي للمرأة وبين جوفها .⁽⁴⁶⁾

(41) أبو الليث السمرقندي: هو نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، الملقب بإمام الهدى: علامة، من أئمة الحنفية، من الزهاد المتصوفين، من كتبه: (عمدة العقائد) و (بستان العارفين)، مات سنة (373 هـ). عبد القادر القرشي، بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: 775 هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، مير محمد كتب خانه - كراتشي ، بدون طبعة ، بدون تاريخ : (2: 196)، والزركلي ، الأعلام : (27/8) مرجع سابق .

(42) ابن حزم، المحلى بالآثار: (4/ 335) مرجع سابق، والكاساني، بدائع الصنائع: (93/2) مرجع سابق، والبهوتي ، شرح منتهى الإرادات: (1/ 482) مرجع سابق، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير: (1/ 524) مرجع سابق .

(43) عند الحنفية هو أن ما دخل في الجوف إن غاب فيه فسد وهو المراد بالاستقرار وإن لم يغب بل بقي طرف منه في الخارج أو كان متصلاً بشيء خارج لا يفسد لعدم استقراره. الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : (2/ 93) مرجع سابق ، وابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار : (2/ 397) مرجع سابق .

(44) الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : (2/ 93) مرجع سابق ، والنووي ، المجموع شرح المذهب : (6/ 314) مرجع سابق، وابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار : (2/ 397) مرجع سابق .

(45) الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : (2/ 93) مرجع سابق .

(46) البار ، الدكتور محمد علي ، المفطرات في مجال التداوي ، مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، جدة ، الدورة العاشرة ، العدد العاشر ، 1997م : (10/ 746) ، وباشا ، الدكتور حسان شمسي ، التداوي والمفطرات ، مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، جدة ، الدورة العاشرة ، العدد العاشر ، 1997م : (10/ 757) .

أدلة أصحاب القول الثاني :

من المعقول: أن فرج المرأة منفذ يصل الى الجوف المعتبر فيفسد الصوم بدخول شيء فيه.⁽⁴⁷⁾
وردوا على هذا الاستدلال: بأن الطب الحديث أثبت عدم وجود منفذ بين الجهاز التناسلي للمرأة وبين جوفها.⁽⁴⁸⁾

الرأي الرابع : بعد عرض أقوال الفقهاء - رحمهم الله - وأدلتهم ومناقشتها، فالباحث يختار ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلون بأن دخول الأصبع الى فرج المرأة الصائمة لا يُعدّ مفطراً لها؛ وذلك لأنه ليس بآلة للجماع، ومناطق الإفطار ليس وصول الشيء الى الجوف أو الحلق ، إنما الحكم أن يصل الشيء الى المعدة، والطب الحديث أثبت عدم وجود منفذ بين الجهاز التناسلي للمرأة وبين جوفها، وبناءً على ذلك إذا قامت المرأة الصائمة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها فلا يُعدّ مفطراً لها .

ب- أما إذا حصل انزال: فقد ذكر الباحث سابقاً أن استخدام الدمية الجنسية أو الأعضاء التناسلية الاصطناعية حكمها حكم الاستمناء ، فيفسد صومها بالإنزال .

الفرع الثالث: أثر استخدامها في الوطء على الاعتكاف:

إذا وطئ المعتكف الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي، أو قامت المعتكفة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها فهل يفسد الاعتكاف في هذه الحالة؟

ذكر الباحث سابقاً أن استخدام الدمية الجنسية أو الأعضاء التناسلية الاصطناعية حكمها حكم الاستمناء، ولذلك يمكن قياس هذه المسألة على حكم الاستمناء للمعتكف، فإذا حصل من المعتكف استمناء فنتج عنه نزول المنى فلفقهاء (رحمهم الله) في فساد اعتكافه قولان:

القول الأول: ذهب الحنفية ، والمالكية ، والشافعية في الوجه الأصح ، والحنابلة ، الى أنه إذا استمنى المعتكف إذا فأمنى فسد اعتكافه .⁽⁴⁹⁾

القول الثاني: ذهب الشافعية في الوجه الثاني، والظاهرية، الى أنه إذا استمنى المعتكف إذا فأمنى لا يفسد اعتكافه .⁽⁵⁰⁾

(47) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار : (2/ 397) مرجع سابق .

(48) البار، المفطرات في مجال التدوي: (10/ 746) مرجع سابق، وباشا، التدوي والمفطرات: (10/ 757) مرجع سابق.

(49) النووي، روضة الطالبين: (2/ 392) مرجع سابق، والحطاب الرّعيني، مواهب الجليل: (2/ 457) مرجع سابق، والفتاوى

الهندية: (1/ 213) مرجع سابق، والرحياني، مطالب أولي النهى: (2/ 250) مرجع سابق .

(50) ابن حزم ، المحلى بالآثار : (4/ 335) مرجع سابق ، والنووي ، المجموع شرح المذهب : (6/ 526) مرجع سابق.

الأدلة ومناقشتها :

أدلة أصحاب القول الأول :

من القياس :

1- قياس الاستمناء في الاعتكاف على الاستمناء في الصوم، فكما أن الصوم يفسد بالاستمناء يفسد به الاعتكاف.⁽⁵¹⁾

2- قياس الاستمناء على المباشرة بجامع قضاء الشهوة في كل منهما.⁽⁵²⁾

أدلة أصحاب القول الثاني:

من المعقول: أن كمال اللذة والاستمتاع باصطكاك البشريتين ، وهذا غير متحقق على وجه الكمال في الاستمناء .⁽⁵³⁾

وردوا على هذا الاستدلال: بأن الإفساد ليس معلقاً باكتمال اللذة، وإنما هو معلق بتعمد إنزال المنى، ولهذا فسد الاعتكاف بالمباشرة مع أن كمال اللذة بالجماع .⁽⁵⁴⁾

الرأي الرابع: بعد عرض أقوال الفقهاء - رحمهم الله - وأدلتهم ومناقشتها، فالباحث يختار ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلون بأنه إذا استمنى المعتكف فأمنى فسد اعتكافه؛ لقوة أدلتهم وسلامتها من المناقشة ، إضافة إلى أن من مقاصد الاعتكاف الابتعاد عن الشهوات والاشتغال عنها بالقربات، والاستمناء مناف لهذا المقصد ، وبناءً على ذلك إذا وطئ المعتكف الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي، أو قامت المعتكفة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها وحصل الانزال فسد الاعتكاف في هذه الحالة .

الفرع الرابع : أثر استخدامها في الوطء على الحج:

إذا وطئ المحرم الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي، أو قامت المحرمة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها فهل يفسد الحج في هذه الحالة ؟
فالجواب يكون على فرعين:

(51) زين الدين المنجي، الممتع في شرح المقنع : (2/ 64) مرجع سابق .

(52) تقي الدين الحصني ، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار : (ص: 210) مرجع سابق .

(53) النووي ، روضة الطالبين : (2/ 392) مرجع سابق .

(54) ابن حزم ، المحلى بالآثار : (5/ 290) مرجع سابق ، وابن الهمام ، فتح القدير للكمال : (3/ 44) مرجع سابق، وابن

مفلح ، الفروع وتصحيح الفروع : (5/ 464) مرجع سابق ، والرملی ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج : (3/ 340)

مرجع سابق ، والدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: (2/ 68) مرجع سابق .

الأول: ما يخص المحرم : فإذا وطء المحرم الدمية أو الفرج الاصطناعي، فحكمه كما يأتي:

أ- إذا لم يحصل انزال: فلا يفسد حجه باتفاق الفقهاء؛ وذلك لأنه ليس بفرج أصلي فلا يسمى جماعاً ، ولم يرتكب شيئاً من مفسدات النسك⁽⁵⁵⁾ ، فلو أولج المحرم ذكره في قبل خنثى مشكل ، لم يفسد حجه سواء أنزل أم لا ، وهذا مع قرينه من الفرج الأصلي⁽⁵⁶⁾ ، فالقول بعدم فساد الحج في إيلاج الحاج في الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي من باب أولى لأنه ليس بفرج أصلي.

ب- أما إذا حصل انزال : فقد ذكر الباحث سابقاً أن استخدام الدمية الجنسية أو الأعضاء التناسلية الاصطناعية حكمها حكم الاستمنا ، ولذلك يمكن قياس هذه المسألة على حكم الاستمنا للحاج، فإذا حصل من الحاج استمنا فنتج عنه نزول المني للفقهاء (رحمهم الله) في فساد حجه قولان:

القول الأول: ذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة في الرواية المشهورة من المذهب، والظاهرية، الى أنه إذا استمنى المحرم فأمنى لا يفسد حجه .⁽⁵⁷⁾

القول الثاني: ذهب المالكية، والحنابلة في الرواية الثانية، الى أنه إذا استمنى المحرم فأمنى فسد حجه.⁽⁵⁸⁾

الأدلة ومناقشتها:

أدلة أصحاب القول الأول:

من المعقول :

- 1- أن الاستمنا هو استمتاع لا يجب به الحد ، فلم يفسد به الحج كما لو لم ينزل .⁽⁵⁹⁾
- 2- عدم وجود نص ولا إجماع على أن الاستمنا يفسد الحج ، ولا هو في معنى المنصوص عليه فوجب ألا يفسد الحج به .⁽⁶⁰⁾

أدلة أصحاب القول الثاني :

(55) النووي، روضة الطالبين: (361/2) مرجع سابق، وابن جزي، القوانين الفقهية: (ص: 81) مرجع سابق، والبابرتي، العناية شرح الهداية : (2/ 330) مرجع سابق، والبهوتي، كشف القناع: (2/ 324) مرجع سابق.

(56) النووي، المجموع شرح المذهب: (413/7) مرجع سابق .

(57) ابن حزم، المحلى بالآثار: (289/5) مرجع سابق، وسالم العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي: (230/4) مرجع

سابق، وابن الهمام، فتح القدير: (44/3) مرجع سابق، والمرداوي، الإنصاف: (3/ 524) مرجع سابق .

(58) المرادوي، الإنصاف: (3/ 524) مرجع سابق، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير : (2/ 68) مرجع سابق .

(59) ابن قدامة، المغني: (5/ 170) مرجع سابق، والزليعي، تبیین الحقائق: (2/ 57) مرجع سابق .

(60) ابن قدامة ، المغني : (5/ 170) مرجع سابق .

أ- من القياس : قاسوا الاستمناء على الوطء بجامع إنزال المني في كل منهما ، فكما أن الوطء يفسد عبادة الحج فكذلك يفسدها الاستمناء كالصيام .⁽⁶¹⁾

وردوا على هذا الاستدلال: بأن هذا قياس باطل ؛ لوجود الفرق بين الوطاء والاستمتاع، فالوطء يوجب الحد ويثبت به الاحصان وفيه نص على أنه يفسد الحج ، بخلاف الاستمنااء.⁽⁶²⁾

ب- من المعقول: أن الإنزال بالاستمناء يُعدّ إنزالاً بفعل محظور، فكان ذلك مفسداً للنسك. (63)

وردوا على هذا الاستدلال: بأنه ليس كل محذور يفسد الحج ، بدليل أن الله تعالى قال : جَأ ب
بِبِ بِ بِ بِ بِ بِ بِ بِ ث ث ث ث ث ث ث ث ث ث⁽⁶⁴⁾ ، ففساد الحج بالجماع في الفرج وهذا ليس
فيه خلاف ، وأما الجدل والفسوق وهي من المحظورات فلا يفسد الحج بهما⁽⁶⁵⁾، قال ابن المنذر (رحمه
الله): " وأجمعوا على أن الحج لا يفسد بإتيان شيء من ذلك في حال الإحرام، إلا الجماع " .⁽⁶⁶⁾

الرأي الرابع : بعد عرض أقوال الفقهاء - رحمهم الله - وأدلتهم ومناقشتها، فالباحث يختار ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائلون بأنه إذا استمنى المحرم فأمنى لا يفسد حجه ؛ لقوة أدلتهم وسلامتها من المناقشة ، والأصل صحة الحج ما لم يرد دليل صريح على إبطاله ، وفي هذه المسألة لم يرد ما يدل على فساده ، وبناءً على ذلك إذا وطئ المحرم الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي ، وحصل الانزال فالحج لا يفسد في هذه الحالة .

واتفق الفقهاء (رحمهم الله) من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، الى أن المحرم اذا وطئ الدمية الجنسية أو الفرج الاصطناعي، وحصل الانزال فعليه الفدية، ولكنهم اختلفوا في نوع الفدية هل هي بدنة أم شاة، والخلاف هنا كالخلاف في اختلافهم في نوع الفدية لمن قبل أو باشر فيما دون الفرج بشهوة فأمنى، والراجع هنا أن عليه شاة كما رجحت هناك.⁽⁶⁷⁾

(61) ابن مفلح، الفروع وتصحیح الفروع: (5/ 462) مرجع سابق، والموسوعة الفقهية الكويتية: (2/ 193) .

(62) ابن مفلح ، المبدع في شرح المقنع : (3 / 153) مرجع سابق .

(63) الموسوعة الفقهية الكويتية : (4 / 101) مرجع سابق .

(64) سورة البقرة : من الآية (197) .

(65) ابن قدامة ، المغنى : (5 / 166) مرجع سابق .

(66) ابن المنذر ، الإشراف على مذاهب العلماء : (3 / 200) مرجع سابق .

(67) مراجعة أقوال الفقهاء في : (ص : 231) .

والثاني: ما يخص المحرمة: فإذا قامت المحرمة بإدخال الذكر الاصطناعي في فرجها، فيمكن قياس هذا الحكم على ما ذكره الفقهاء (رحمهم الله) في مسألة ادخال الأصبع الى فرج المرأة حال الإحرام ، فإما أن يحصل انزال أو لا .

أ- فإذا لم يحصل انزال : فإنه لا يفسد حجها ؛ وذلك لأن الفقهاء الذين قالوا بفساد الصوم من إيلاج الأصبع ونحوه في فرج الصائمة علّوا بأن فرج المرأة منفذ يصل الى الجوف المعتبر فيفسد الصوم بدخول شيء فيه ، ولكن هذا التعليل لا أثر له في الحج ولم يقل به احد من الفقهاء ، ولذلك يقول الإمام النووي (رحمه الله): " وَلَوْ أَدْخَلَ الرَّجُلُ أُصْبُعَهُ فِي فَرْجِهَا لَمْ يَبْطُلْ صَوْمُهُ وَيَبْطُلُ صَوْمُهَا، وَأَمَّا الْحَجُّ فَلَا يَبْطُلُ حَجُّهَا إِلَّا بِالْجِمَاعِ فَلَوْ أَدْخَلَتْ أُصْبُعَهَا أَوْ نَحْوَهَا لَمْ يَبْطُلْ حَجُّهَا فَهِيَ فِي الْحَجِّ كَالرَّجُلِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا فِي الْجِمَاعِ بِخِلَافِ الصَّوْمِ " . (68)

ب- أما إذا حصل انزال : فقد ذكر الباحث سابقاً أن استخدام الدمية الجنسية أو الأعضاء التناسلية الاصطناعية حكمها حكم الاستمناء ، فلا يفسد حجها بالإنزال ، وعليها الفدية كما ذكر الباحث في مسألة المحرم إذا استمنى فأمنى .

خاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للكائنات وآله وصحبه أهل التقى والمكرمات وبعد :

فيجدد بنا أن نقدم خلاصة هذا البحث ، ونلخص أهم ما توصلت إليه من نتائج ، وذلك كالآتي :

1. إن ممارسة العملية الجنسية مع الدمية الجنسية أو بالأعضاء التناسلية الاصطناعية يؤدي الى عزوف الشباب عن الزواج ، وكثرة العنوسة ، وضياع الأخلاق ، وانهيار المجتمع.
2. إن ممارسة العملية الجنسية مع الدمية الجنسية أو بالأعضاء التناسلية الاصطناعية يؤدي الى فشل العلاقة الحميمة بعد الزواج، لاعتماد الشاب عليها في تفريغ شحنته الجنسية المختزنة، وعند الزواج يفاجأ بفشله في إقامة علاقة حميمية بالشكل الطبيعي مع زوجته حيث يصاب الرجال بالضعف الجنسي.
3. إن بيع وشراء مثل هذه الدمي الجنسية والأعضاء الاصطناعية والصور المجلات الاباحية فيه إثارة للشهوات المحرمة، وإعانة على ارتكاب المحرمات وتعاون على الإثم.

(68) النووي ، المجموع شرح المذهب : (7/ 395) مرجع سابق .

4. ان استخدام الدمى الجنسية والأعضاء التناسلية الاصطناعية تعد وسيلة من وسائل الاستمنا ، لأن الغرض منها استخراج المنى ، لذا ألحقها أهل العلم بمسألة الاستمنا .

وفي الختام ، فان ما سطرناه في هذه الرسالة هو جهد المقل،وقد بذلنا فيه جهودنا ، فان كنا قد وفقنا في ما قصدناه فتلك منة من الله تعالى وفضل منه، وان كانت الأخرى فنستغفر الله العظيم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع:

• القرآن الكريم

1. ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ، بدائع الفوائد ، تحقيق : علي بن محمد العمران ، دار عالم الفوائد ، بدون طبعة ، بدون تاريخ .
2. ابن المنذر ، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت: 319هـ) ، الإشراف على مذاهب العلماء ، تحقيق : صغير أحمد الأنصاري أبو حماد ، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى ، 1425هـ / 2004 م .
3. ابن الهمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت: 861هـ) ، فتح القدير، دار الفكر ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
4. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: 728 هـ) ، شرح العمدة في الفقه ، تحقيق: د. سعود بن صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان - الرياض ، الطبعة: الأولى ، 1412هـ .
5. ابن جزى الكلبي ، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، الغرناطي (ت: 741هـ) ، القوانين الفقهية ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
6. ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت: 456هـ) ، المحلى بالآثار ، دار الفكر - بيروت ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
7. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي (ت: 1252هـ)، رد المحتار على الدر المختار ، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، 1412هـ / 1992م.
8. ابن عبد السلام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: 660هـ) ، قواعد الأحكام في مصالح الأنعام ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ، 1414 هـ - 1991 م .
9. ابن قدامة المقدسي ، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت: 620هـ) ، المغني ، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو ، عالم الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة الثالثة ، 1417هـ / 1997م .
10. ابن مفلح ، علاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: 763هـ) ، الفروع ومعه تصحيح

- الفروع ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ، 1424هـ/2003م .
11. ابن نجيم ، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري (ت: 970هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار الكتاب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بلا تاريخ .
12. الأدريسي ، أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الحسيني ، الإستقصاء لأدلة تحريم الإستماء ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، بدون تاريخ .
13. البابرتي ، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله (ت: 786هـ) ، العناية شرح الهداية ، دار الفكر ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
14. البار ، الدكتور محمد علي ، المفطرات في مجال التداوي ، مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، جدة ، الدورة العاشرة ، العدد العاشر ، 1997م.
15. باشا ، الدكتور حسان شمسي ، التداوي والمفطرات ، مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، جدة ، الدورة العاشرة ، العدد العاشر ، 1997م .
16. البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس ، كشاف القناع عن متن الإقناع ، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال ، دار الفكر - بيروت ، بلا طبعة ، 1402هـ .
17. الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني ، تقي الدين الشافعي (ت: 829هـ)، كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير- دمشق، الطبعة: الأولى ، 1994م .
18. الحطاب الرّعيني، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المالكي(ت: 954هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1412هـ/1992م .
19. د. حسام الدين بن موسى عفانة ، فتاوى يسألونك ، مكتبة دنديس ، الضفة الغربية - فلسطين ، الطبعة: الأولى ، 1427هـ .
20. الدسوقي ، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي (ت: 1230هـ) ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار الفكر ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
21. الرملي ، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: 1004هـ) ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار الفكر، بيروت ، الطبعة أخيرة ، 1404هـ/1984م .
22. الزركلي ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي (ت: 1396هـ) ، الأعلام ، دار العلم للملايين ، الطبعة: الخامسة عشر ، 2002م .

23. سالم العمراني ، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير اليميني الشافعي (ت: 558هـ) ، البيان في مذهب الإمام الشافعي ، تحقيق: قاسم محمد النوري ، دار المنهاج - جدة ، الطبعة: الأولى ، 1421هـ/2000م .
24. الشوكاني ، محمد علي (ت: 1250هـ) ، بلوغ المنى في حكم الاستمنى ، قدم له وعلق وخرج أحاديثه : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار الصميعي للنشر والتوزيع ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1414هـ/1994م .
25. الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي (ت: 476هـ) ، المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
26. الصاوي ، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، المالكي (ت: 1241هـ) ، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير ، دار المعارف ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
27. عَبْد الْقَادِر الْقُرْشِي، بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: 775هـ) ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، مير محمد كتب خانه - كراتشي ، بدون طبعة ، بدون تاريخ .
28. الكاساني ، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت: 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، 1406هـ / 1986م .
29. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ) ، صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
30. المواق ، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المالكي (ت: 897هـ) ، التاج والإكليل لمختصر خليل ، دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ، 1416هـ/1994م .
31. الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، دار السلاسل ، الكويت ، الطبعة الثانية ، من 1404 - 1427هـ .
32. النووي ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: 676هـ) ، المجموع شرح المذهب مع تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر ، بلا طبعة ، بلا تاريخ .
33. النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف (ت: 676هـ) ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي، بيروت- عمان، الطبعة: الثالثة، 1412هـ / 1991م .
- 34- مواقع الانترنت :

2- موقع مدونة ثقافة للجميع <http://taqafaliljami.blogspot.com>

3- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة <https://ar.wikipedia.org>